



الرئيس: السيد خليل زاد (الولايات المتحدة الأمريكية)

الأعضاء:

الاتحاد الروسي السيد دولغوف

إندونيسيا السيد ناتاليغاوا

إيطاليا السيد ماتوفاني

بلجيكا السيد غرولز

بنما السيد سويسكم

بور كينا فاسو السيد كافاندو

الجمهورية العربية الليبية السيد الطلحي

جنوب أفريقيا السيد سانغكو

الصين السيد ليو زيمين

فرنسا السيد ريبير

فيت نام السيد هوانغ تشي ترونغ

كرواتيا السيد يوريكا

كوستاريكا السيد وايسلدر

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية السيد كوارى

جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن الحالة في السودان

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A.



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٤٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

تقارير الأمين العام عن السودان

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

عقب المشاورات التي جرت بين أعضاء مجلس الأمن، أذن لي بأن أدلي بالبيان التالي باسم المجلس.

”يحيط مجلس الأمن علما بالإحاطة الإعلامية السابعة المقدمة من المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، عملا بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

”ويشير مجلس الأمن إلى ما قرره بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، في القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، بوجود أن تتعاون حكومة السودان وجميع أطراف الصراع الأخرى في دارفور تعاوننا كاملا مع المحكمة والمدعي العام وأن تقدم إليهما كل ما يلزم من مساعدة عملا بذلك القرار، مشددا في الوقت نفسه على مبدأ التكاملية الذي تتبعه المحكمة الجنائية الدولية.

”ويحيط مجلس الأمن علما بالجهود التي بذلها المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لتقديم مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في دارفور إلى العدالة، ويشير على وجه الخصوص إلى أعمال المتابعة التي قامت بها المحكمة الجنائية الدولية مع حكومة السودان، والتي شملت إحالة قلم المحكمة الجنائية الدولية إلى حكومة السودان في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ أمرين بإلقاء القبض، وفتح المدعي العام تحقيقات أخرى بخصوص جرائم ارتكبتها مختلف الأطراف في دارفور.

”وفي هذا الصدد، يحث المجلس حكومة السودان وجميع أطراف الصراع الأخرى في دارفور على التعاون التام مع المحكمة وفقا لأحكام القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، من أجل وضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة في دارفور“.

سيصدر هذا البيان بوصفه وثيقة لمجلس الأمن تحت الرمز S/PRST/2008/21.

بذلك يكون مجلس الأمن قد احتتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/٤٥.